

مرسوم سلطاني

رقم ٨٧/٨٢

بشأن اختصاصات نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٢٦/٧٥ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ١٦/٨٢ بتعيين نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٤٢/٨٢ بتعيين نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية .

نائباً لرئيس كل من مجلس التنمية والشئون المالية .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو أت

مادة ١ : يختص نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية بما يأتي :

١ - تحديد الأهداف العامة للتنمية الاقتصادية من خلال مجلس التنمية .

٢ - اعداد السياسة المالية للدولة من خلال مجلس الشئون المالية .

٣ - الاشراف على أعمال وزارة المالية .

٤ - متابعة تنفيذ الوزارات وكافة الوحدات الحكومية المستقلة للسياسة العامة المقرونة في المجالين المالي والاقتصادي .

٥ - الاشتراك في المؤتمرات المالية والاقتصادية المحلية والاقليمية والدولية التي تخدم مصالح السلطنة بالتنسيق مع وزارة الخارجية .

٦ - توطيد العلاقات المالية والاقتصادية بين السلطنة ودول مجلس التعاون الخليجي وجامعة الدول العربية والدول الاسلامية الصديقة .

٧ - تجميع البحوث والاحصاءات التي تتعلق بالنشاط المالي والاقتصادي في السلطنة ورفع نتائجها الى جلالة السلطان .

٨ - المصادقة على تراخيص مزاولة العمل للمؤسسات المصرفية وشركات الاستثمار وغيرها من الشركات التي تعمل في مجال الشئون الاقتصادية .

٩ - مباشرة الصالحيات الأخرى التي وردت أو ترد في قوانين خاصة .

مادة ٢ : على نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية اعداد الهيكل التنظيمي للقطاع المالي والاقتصادي ويصدر باعتماده مرسوم سلطاني .

مادة ٣ : يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم أو يتعارض مع احكامه .

مادة ٤ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في ٢١ محرم ١٤٠٣
الموافق ٨ نوفمبر ١٩٨٢

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٥٢) الصادرة في ١٥/١١/١٩٨٢